معجم الدكتور : أ . فيشر

وصفه ونقده

للمستشرق الألماني الكبير الدكتور أ . فيشر عضو مجمع فؤاد الاول للغة العربية — معجم عربي كبير الحجم متسع المادة أسهب فيه ، وأطال في شواهده . وقد نعي الدكتور الى مجمع فؤاد في ١٢ شباط سنة ١٩٤٩ عن اربع وثمانين من عمره . قضى منها أربعين سنة في جمع شوارد هذا المعجم وترتيب جزازاته واعداده للطبع . وكان الدكتور في الدورة الثالثة لمجمع فؤاد (سنة ١٩٣٦ م) قدم الى المجمع تقريراً عن معجمه الذي ما زالت جزازاته في بلده ملتمساً منه النظر فيه وإصدار قرار بطبعه على نفقة المجمع وتلى التقرير على الأعضاء في جلسة ٧ ابريل من السنة المذكورة . فكان مما قال فيه :

(قصدي من هذا المعجم أن أضمنه كل اللغة العربيه الأدبية الخاصة بزمان الجاهلية وبثلاثة القرون الأولى بعد الهجرة) .

وقال أيضاً : (وجمعت في معجمي كل الكلمات بلا استثناء التي في دواوين امرء القيس وفلان وفلان .

وهنا سرد اسماء دواوين العرب في الجاهلية والاسلام(وما اكثر مخطوطاتها وشروحها في مكاتب المانيا) وذكر في ما سرد من أسماء المصادر المفضليات والحماستين ومقامات الحريري والاصمعيات وامثال الميداني وصحيحي البخاري ومسلم وكامل المبرد والسيرة النبوية وتاريخ الطبري والاصطلاحات النحوية والحديثية !!

وقال في آخر التقرير (ويمكنني إتمام تصنيف المعجم وطبعه في ست سنين واقترح ان ينشر جزءً فجزءً في كل جزء ١٢٠ صفحة) .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

فكم يكون عدد أجزاء هذا المعجم العربي ؟ ومع هذا فلم يكن الدكتور مؤلفه يحسن الكلام باللغة العربية فكان اذا تكلم كدَّ نفسه وأجهد أعصابه [1].

وبعد أن انتهت تلاوة التقرير تذاكر الأعضاء في أمره فكان حوارهم يدور حول التساؤل عن جزازات المعجم وكثرتها وماذا عساه تكون عليه من الصحة والدقة ولماذا لم تطبعه حكومة المانيا وعما اذا كانت ميزانية المجمع المصري تفي بطبعه ونفقات تصحيحه ومن يقوم على ذلك ؟ وهل يطبع باسم المجمع أو يكون أساساً للمعجم الكبير الذي أزمع المجمع تأليفه أو تُشرى الجزازات وتحفظ في دار المجمع فيكون منها ثروة أساسية لأعمال المجمع . وقال الأستاذ نللينو : سعى بعض شركات المطابع في أوروبا لطبع معجم الدكتور فأبى مفضلاً اهداءه الى مجمع فؤاد العربى ليكون طبعه له إحدي مفاخره .

وانتهى حوار الأعضاء الى لزوم احضار الجزازات قبل كل شيء ثم ينظر في ما يجب عمله من شيء . وقدم الدكتور نموذجات من معجمه ليطلع عليها أعضاء المجمع فاختلفت أنظارهم فيها ثم أسدل الستار عليها وبقي الجدال يعود حواليها في كل مناسبة وفي كل دورة تقريباً .

ومرت على ذلك مراحل عدة آخرها ما قرأناه اخيراً في الصحف المصرية من ان مجمع مصر قرر شراء جزازات المعجم بالف وخمسمائة جنيه وهذا بالطبع تمهيد لطبعه على نفقة المجمع .

وكنت لأول عرض نماذجه على المجمع درستها وتناولت بالنقد والملاحظة بعض مواده وهي مادة (أخذ) وما سرده المؤلف من معانيها . والمؤلف — وان أشار الى ان من المعاني ما هو حقيقي وما هو مجازي — لكنه أبهم التفرقة بين المعاني الحقيقية والمجازية إبهاماً يوقع القارئ في حيرة من تفهم ما يقرأ . ولم يستطع المؤلف أن يجعل القارئ يميز بينها وبذلك يفوته تذوق البلاغة

(١) وتقرير الدكتور منشور في (محاضر جلسات المجمع) المطبوعة سنة ١٩٣٧م ص ٣٨٠

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

العربية في كثير من الأساليب وكثير من التعابير . وأودعت ملاحظاتي تقريراً قدمته الى رئاسة المجمع تلي في احدى جلساته نصصت فيه القول على فعل (أخذ) وما أخذته على المؤلف في سرد معانيه .

وبمناسبة ما جاء في الصحف من اقتناء مجمع مصر للمعجم رأيت أن انشر تقريري المذكور أو مؤاخذاتي في مجلة مجمعنا العلمي تقديراً لفضل الدكتور المؤلف وتنويهاً بخدمته للغتنا العربية وتنويراً للرأي العام العربي فيعرف كيف يستفيد من ذلك المعجم والى أي حدٍ يستطيع أن يثق به ويعول عليه .

وطريقة المؤلف في إيراد مواد معجمه انه في مادة (أخذ) مثلاً يذكر مرادفات فعل (الأخذ) في اللغات السامية القديمة ثم يذكر مادة (أخذ) وما تفرع عنها من المشتقات . واذا كان في بعض المشتقات غرابة يذكر المصدر الذي اقتبس منه ذلك المشتق ثم يعمد الى معاني (أخذ) ومدلولاتها فيسردها تحت رقم متسلسل طويل الذيل غير عابئ بتكرار المعاني ولا بتداخل التفاسير : يحسب انه يسرد معاني وانما هو يسرد شواهد لمعنى واحد مجازي او كنائي .

وهذا هو نص تقريري المقدم الى مجمع مصر بتاريخ ٢٥ يناير سنة ١٩٣٦

***

لا يخفى ان الطريقة المتبعة في عرض مادةٍ من مواد اللغة أن يذكر أولاً معناها الحقيقي مقروناً بمثال يوضح طريقة استعمال ذلك المعنى . ثم يذكر المعنى المجازي مقروناً بمثال كذلك . غير ان الأفضل في بيان المعني المجازي ان لا يقتصر فيه على المثال الواحد بل تذكر أمثلة كثيرة . وذلك لتعدد طرق المجازات والكنايات . وهذا ما رأيناه ماثلاً في مادة (أخذ) التي قرأناها في النموذج المعروض علينا من معجم زميلنا الفاضل الدكتور أوغست فيشر : فقد ثوخى في الأمثلة والشواهد التي استكثر منها زيادةً الايضاح حتى أنه قسم طرائق استعمالات فعل (الأخذ) الى ٣٢ قسماً أو بحثاً أودع كل بحث عدة شواهد على الاستعمال الواحد.

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

غير ان أعظم ما يلاحظ على الزميل المؤلف في هذه التقاسيم (التكرار) في الأقسام و (التداخل) فيها ولولا هذا لكانت بحوث فعل (أخذ) من حيث استعمالات معانيه لا تتجاوز الثلاثة كما سنشير اليه في آخر التقرير ـ ولكانت شواهد هذه الاستعمالات أقل بكثير مما ذكر .

وها أناذا أسرد البحوث أو الأقسام التي ذكرها قسماً قسماً ثم أدل على ما فيها من تكرار وتداخل زادا عن العادة حتى تمنى المتفقه في أسرار لغة العرب والمعجب بمعجم الأستاذ فيشر لو تنزّه المعجم عن هذا التكرار وعدم الدقة في تصنيف معاني فعل (الأخذ) :

(البحث الأول) :

ذكر فيه المؤلف أن فعل (الأخذ) يكون بمعنى إمساك الشيء والقبض عليه باليد ونحوها . وهذا هو المعنى الحقيقي لفعل (الأخذ) وقد مثل له بأمثلة كثيرة . منها آية (خُذها ولا تخف) وقول النابغة (وآخذتها قسراً وقلت لها اقصدي) وقد تجلى المعنى الحقيقي في هذين المثالين ووضح أكمل وضوح . ومن الأمثلة التي خفي فيها المعنى الحقيقي وكان ينبغي ذكرها في المعاني المجازية آية (خذوه فغلّوه) اذ أن الأقرب في فعل (الأخذ) فيها أن يكون معناه استيلاء الملائكة على المجرم وحيازته باحدى طرق الحيازة اللائقة بهم وبروحانيتهم لا أنهم أخذوه بأيديهم أو قبضوا عليه بأذرعتهم . ولو سلّمنا هذا المثال للمؤلف لانسلم له المثال الثاني وهو ما في الحديث الشريف : (إن الله ليملي للظالم حتى اذا أخذه لم يُفلته) . فان معنى (الأخذ) المنسوب الى الله هنا ليس من معنى القبض ولا الامساك باليد في شيء . أو يقال ليس الأخذ في هذا الحديث أخذاً حقيقياً وانما هو كناية عن الاحاطة بالمجرم وحيازته والتمكن منه . فكان الواجب ذكر هذا الشاهد في أقسام المجاز لا الحقيقة .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

(البحث الثاني) :

قال المؤلف ان الأخذ فيه بمعنى (الحيازة) وهذا معنى مجازى كما لا يخفى : لأن القبض على الشيء باليد ونحوها سبب لحيازته ، والحصول عليه ، فيكون اطلاق (الأخذ) على (الحيازة) من قبيل إطلاق السبب وارادة المسبب . ومن العجب ان يخالف المؤلف عادته فيقتصر على مثالين لمعنى الحيازة مع أن معظم الأمثلة التي ذكرها في الأقسام التالية هي من قبيل (الحيازة) وتصلح أن تذكر في بحثها هذا .

(البحث الثالث) :

قال المؤلف ان الأخذ فيه يكون بمعنى أن يذهب المرء بالشيء ظلماً أو غصباً ، ومثّل لذلك بأمثلة منها آية (وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصباً) وحديث (مَن أخَذَ شبراً من أرض ظلماً فانه يطوّقه يوم القيامة من سبع أرضين) ولا يخفى أن هذا القسم هو القسم الذي سبق بعينه : فان الأخذ فيها كليها بمعنى الحيازة . وكون (الأخذ) وقع بوجه الظلم لا يستدعي أن يكون غير (الأخذ) الواقع على وجه العدل حتى يكون هذا قسماً وذاك قسما . واختلاف الفعلين في فاعليها أو مفعوليها أو سائر متعلقاتها لا ينبغي ان يسبب اختلافاً او تعدداً في أصل معنى الفعلين : فالأكل أكل سواء قلنا أكل زيد باليد أو بالملعقة . وسواء قلنا أنه أكل على الأرض او على المائدة .

ومن تأمل كلام المؤلف وجده في تصنيفه لمعاني (أخَذَ) قد أقام الاختلاف في الفاعل أو المفعول او المتعلق سبباً لجعل الفعل الواحد فعلين . واعتبار معناه معنيين . وهذا من أهم ما يؤخذ على الدكتور الفاضل في تأليفه هذا ولا سيما ان كان جرى هذا المجرى في جميع مواد الكلمات التي أودعها معجمه .

(البحث الرابع) :

قال المؤلف ان (الأخذ) فيه بمعنى القبض على الشيء في الحرب . يعني فيكون فعل أخَذَ هنا بمعنى غنم .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

ونقول في هذا القسم أو البحث ما قلناه في سابقه : من أن أخذ الشيء في الحرب هو الحيازة نفسها . وكونه في الحرب لا يجعل له معنىً جديداً مستقلاً . وقد مثل له بآية (وعدكم الله مغانم كثيرة تأخذونها) وظاهرٌ أن (الأخذ) في هذه الآية بمعنى الحيازة . ومن العجيب أن المؤلف مثّل لهذا النوع من الأخذ أيضاً بقول ذي الرُّمة (أخذنا أباها يوم دارة مأسل) فجعل الأخذ بمعنى (الغنيمة) مع أنه بمعنى (الأسر) الذي عُقد له البحث التالي وهو :

(البحث الخامس) :

والأخذ فيه بمعنى أسرُ الشخص وسَبْيُه . ولا يجوز ان يجعل هذا قسماً مغايراً الأقسام التي قبله : فانها كلها من بابةٍ واحدة أعني الحيازة والاستيلاء .

(البحث السادس) :

(الأخذ) فيه بمعنى صاد الحيوان وهذا أيضاً مكرر مع ما قبله اذ الصيد حيازة أيضاً واختلاف المفعول في أخذ المال اذا غنمه ، وأخذ الرجل اذا أسَرَه ، وأخذ الظبي اذا صاده ـ لا يحدث اختلافاً ولا تنوّعاً في فعل (الأخذ) الذي معناه الحيازة كما ذكرنا مثاله آنفاً .

(البحث السابع) :

الأخذُ فيه بمعنى فتَحَ بلداً أو تغلّبَ على أرض . وهذا أيضاً تكرار . لأن أخذ البلد والتغلّب على الأرض حيازة لها وإحاطة بها وحصول عليها .

(البحث الثامن) :

(الأخذ) فيه بمعنى أن يغلب أحداً أو يقهر جيشاً أو عدواً نحو (ما يشكُّ اللعينُ في أخذكَ الجيشَ) وهذا أيضاً حيازة واستيلاء فهو كسوابقه .

(البحث التاسع) :

بمعنى حَبَس مجرماً . وقد مثّل له المؤلف بشواهد إن صحّ أن المراد بها الحبس كان الحبس أيضاً من قبيل الحيازة بل هو الحيازة بأكمل معانيها وأتمّ

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

صورها . على أننا نعتقد ان الأخذ الوارد في الشواهد المذكورة ليس بمعنى الحبس بل بمعناه الحقيقي وهو القبض على الشيء وإمساكه وضبطه . واذا كنا نفهم الحبس منه فقد حصل هذا الفهم بمعونة المقام ، ودلالة القرائن ، فقول أخوة يوسف (نخُذ أحَدَنا مكانه) ليس معناه احبسه بل امسكه . والسياق يدل على أن امساكه يكون لأجل حبسه . وهذا لا يستدعي الذهاب الى أن فعل (الأخذ) يكون بمعنى الحبس كما لا يخفى .

وليس الأخذ بمعنى الحبس أيضاً في الشاهد الآخر . وهو قوله : (في البكر يؤخذ على اللوطية ؟ قال يُرْجَم) : فإن الأخذ فيه بمعنى القبض والامساك الحقيقيين : أي انه سُئل عن القبض عليه وهو على تلك الحالة . وليس الأخذ بمعنى الحبس أيضاً في قوله (فأُخِذ طهمان فرُفع الى الوليد بن عبد الملك) بل معناه ضُبِط وأمسك ثم قِيد الى الخليفة . وهكذا نرى المؤلف قد أدخل في القسم الذي عقده لمعنى الحبس ما لا يصلح له من الشواهد .

(البحث العاشر) :

قال المؤلف ان (الأخذ) فيه بمعنى أن يمنع شخصاً ويكفّه (empêcher) ومثّل له بقول عمر بن الخطاب كما في حديث البخاري (فأخَذتني والله أخذاً كسَرَتني عن بعض ما كنتُ أجد) .

نرجح أن يكون المراد بالأخذ هنا غير المنع والكف ، وربما كان بمعنى الغلبة والتأثير في النفس . ويكون المعنى غلبتني أم سلمة رضي الله عنها غَلَبَةً كسَرَتني وصرَفتْ نفسي . فالمنع والكفّ لم يستفد من فعل (أخَذَ) وانما استفيد من فعل (كسَرَ) ففي كتب اللغة (كسَرَ فلاناً عن مراده صرفه عنه) . نعم يكون (الأخذ) بمعنى الكف والمنع إذا عُدّي بعلى يقال (أخذ الأمير على يد فلان) اذا منَعَه وكفّه عن الشر . وقد فات المؤلف ذكر هذا المعنى المهمّ من معاني (أخذ) .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

(البحث الحادي عشر) :

(أَخَذَ) بمعنى حجز على مال . كذا قال المؤلف . والحجز في لغة الفقة والقانون أن يحال بين المالك وبين التصرف في ملكه موقتاً . ولا نظن أن (الأخذ) ورد في اللغة بهذا المعنى ، بل لو فهم منه هذا المعنى لكان مفهوماً بطريق اللزوم أو بمعونة السياق . كما اذا قلنا (أخذ القاضي مال فلان لقاء دين عليه لفلان) فمعنى أخذ المال في هذا المثال حازه واستولى عليه فقط ويفهم معنى توقيع الحجز بدلالة السياق .

والشاهد الذي ذكره المؤلف من قول الطبري وهو فأخذها (أي ألْفَ الخُوان) لا صلة له بمعنى الحجز . وانما معناه الحيازة والاستيلاء ، إلا اذا كان هنالك ما يدل على أن المراد من أخذ الأخونة حجزها لغرض قانوني أو إداري .

(البحث الثاني عشر) :

(الأخذ) بمعنى الطعن في الشخص ، ومثّل له المؤلف بقوله (أخذه بلسانه) وهذا المعنى لا غبار عليه . وربما اعتبر مجازاً من معنى القبض باليد : فكما ان من قبض على انسان فقد استولى على حريته بالقهر والاستذلال . كذلك من طعن فيه بلسانه فقد استولى على عرضه وكرامته بالقهر والاستذلال .

(البحث الثالث عشر) :

(أخذ) بمعنى تمكّن من شخص أو حيوان فقتله . وليس هذا المعنى بصواب في ما نظن ، وما ذكره المؤلف من الشواهد لا يدل عليه . وانما بعضها يدلّ على معنى القبض والامساك . وبعضها يدلّ على معنى الحيازة والاستيلاء ، ثم يفهم القتل من الأخذ الوارد فيها بمعونة القرائن لا بالوضع اللغوي . وفرقٌ ما بينهما .

وقول حسان (نقتلهم والسيوف تأخذهم) لا شاهد فيه وانما معناه ان السيوف تصيبهم وتتناولهم كما تتناول الأيدي الشيء المأخوذ ومتى تناولتهم السيوف الكثيرة جرحتهم جراحاً كثيرة ومتى جرحتهم كذلك قتلتهم . فأخذهم بالسيوف

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

سبب للقتل . وليس هو القتل بعينه ومثله قوله (فإنَّ أخذَ الكلابِ زَكاةٌ) إذ أن معنى أخْذِ الكلابِ للصيد إمساكه له بفمه . وهذا قد يؤدي الى قتله فيعتبر قتله زكاة له .

ومثله قول ذي الرُّمة (أخَذْنا على الجفرين آلَ مُحَرِّق) أي استولينا عليهم فكان استيلاؤنا مفضياً الى قتلهم . وقول المؤلف بأن شارحا شرح قول ذي الرُّمة فقال (أخذنا . قتلنا) لا يصلح حجة : لأن هذا الشارح أراد تفسير (الأخذ) بلازمه لا بمعناه اللغوي .

(البحث الرابع عشر) :

(أخذ) بمعنى أهلك واستأصل ، ومثَّل له بقول المتنبئ (والضربُ يأخذ منكم فوق ما يَدَع) ولا شاهد فيه : لأن الأخذ هنا بمعنى التناول والاستيفاء فالشاعر جعل الضرب شخصاً يتناول من أجسامهم ونفوسهم ويحوز منهـا لنفسه أكثر مما يتركه منها . وهذا يؤدي الى هلاكهم وفنائهم .

(البحث الخامس عشر) :

(أخذ) بمعنى عاقب وعذَّب ، ومثَّل المؤلف له بأمثلة ليست من معنى العقاب أو العذاب في شيء . وانما المراد بها القهر والغلبة . وسياق الكلام هو الذي يدل على ان هذا القهر وقع عقاباً أو تعذيباً لهم . نحو آيات (أخذناهم بغتةً) (وكذلك أخْذُ ربك إذا أخَذَ القُرى) (فأخَذَهم الله ببدرٍ) الى غير ذلك ، وكلها تدل على أن الله استولى عليهم بالقهر والغلبة ، فكان هذا عقاباً أو تعذيباً .

بل إن آية (ثم أخَذْتُهم فكيف كان عِقاب) لا دليل فيها على أن (أخذ) بمعنى عاقب بل هي بمعنى ان الله قهرهم وغلبهم ، فكان هذا عقاباً لهم .

نعم قد يكون (الأخذ) بمعنى العقاب اذا عُدِّي الى المفعول الثاني بالباء فيقال (أخذ القاضي المجرم بذنبه) أي عاقبه عليه ، فيفسر حينئذ الأخذ بالعقاب . وهذا مما فات المؤلف ذكره أيضاً .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

(البحث السادس عشر) :

ذكر المؤلف في هذا القسم ثلاثة معان مجازية لأَخذ وهي (أعجب) يقال أخذ بقلبي إذا أعجبني وخلبني . و (أَسكرَ) يقال أخذ الشراب برأسه . و (نوَّم) نحو (لا تأخذه سِنَةٌ ولا نومٌ) . وهذا القسم موضع ملاحظة أيضاً اذ ليس الأَخذ فيه بمعنى ما ذكر . وانما معناه الحيازة والاستيلاء وقد جاءها معنى (الاعجاب) و (السُكر) و (النوم) من السياق او من كلمات الشراب والنوم ونحوها . فليس هذا القسم إذن إلاَّ أخاً للأقسام السابقة التي وقع الأَخذ فيها بمعنى الحيازة والاستيلاء والغلبة .

(البحث السابع عشر) :

بمعنى إصابة الشخص بالأمراض والعوارض الجسمية . وقد مثَّل له بقوله (أَخَذَتْه الحُمّى) و (أخذته سُلّة او بُحَّة او رِعدة) الخ . وكلٌ ذلك لا يحسن جعله قسماً من معاني (أخذ) بل هو داخل في الأقسام السابقة التي جاء فيها (الأَخذ) بمعنى الغلبة والتناول والاستيلاء .

ومما يُستغرب في هذا القسم ان المؤلف جعل (الأَخذ) فيه بمعنى الاختناق واستشهد له بحديث البخاري وهو (فلما دخلت سارةُ على الجبّار) ذهبَ يتناولها بيده فأُخِذ) . ولا يخفى أن أُخذ هنا بمعنى اخَذَه الله بقهره فكفَّه عن سارة ، أو أن (أُخِذَ) بمعنى سُحر كما سيذكره المؤلف في البحث (الواحد والعشرين) . وقد احتج المؤلف على ان (أُخِذ) بمعنى (اختنق) بما جاء في الشروح وهو قولهم (اختنق حتى صار كأنه مصروع او نحو المصروع) وهذا ذهول من المؤلف لأن الشراح إنما أرادوا بيان الحالة التي طرأت على الجبّار بعد ان قهره الله او بعد ان أثر فيه السحر : فكان كالمصروع الذي يظهر على فمه الزَبَد على هيأة المختنق . اما ان الأَخذ يكون بمعنى الاختناق فلا اظنه صواباً .

(البحث الثامن عشر) :

يكون الأَخذ بمعنى ان يعتري الشخص حالاتٌ نفسانية نحو (وتأخذه عند

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

المكارم هزّة) (فأخَذَهم من اليمّ ما اخذهم) (فأخَذَتني غَضْبة فلطمتها) ٠ الى غير ذلك مما في الاستشهاد به نظر : لأنه كله من معنى الغلبة والاستيلاء فهو متكرر مع الأقسام السابقة ٠

(البحث التاسع عشر) :

بمعنى أصاب الناسَ واعتراهم عذابٌ او مصيبة نحو (فأخَذَهُمُ الطوفان) (فأخَذَتْهُم الصاعقة) (أُخِذُوا بالسنين) (ولا تأخذكم في الله لومةُ لائم) ونقول في هذا القسم ما قلناه في ما قبله وقبل قبله ٠

(البحث العشرون) :

بمعنى أخَذَه المطر نحو (أخذهم المطر) و (أخذتهم السماء) و (أخذَنا جارُ الطبع) وهذا أيضاً لا يدل على معنى جديد للأخذ بل كلّ ما ذكر من الأمثلة بمعنى الحيازة والغلبة ٠ وجارُ الضبع : السيل الشديد يجر الضبع من وجارها ٠

(البحث الحادي والعشرون) :

بمعنى السحر ٠ قال الفراء في تفسير (أخذته الأخذة) ان معنى (الأخذة) السحر ، وهذا معنى جديد للأخذ غير ما تقدم ٠ وان كان لدى التحليل الدقيق يرجع الى معنى الغلبة والاستيلاء ، كما مرّ في القسم السابع عشر الذي مثّل له المؤلف بقصة الجبار مع سارة « وقد أُخِذَ عنها » أى سُحِر ٠ وليس السحر سوى عارض يصيب المسحور ويستولي على نفسه ومشاعره ثم يتصرف فيها كما يريد الساحر ٠

(البحث الثاني والعشرون) :

يكون الأخذ بمعنى أن تظفر العين شخصاً أي تراه : فكما يقولون (ما ظفرتك عيني منذ حين) يقولون (ما أخذتك عيني منذ حين) والمعنى فيهما كليهما (ما رأتك عيني) والأخذ في هذا الاستعمال مجاز كما لا يخفى : لأن العين تأخذ صورة ما تراه أي تتلقاها وتتقبلها أخذاً وتقبلاً يشبه أن يكون

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

حقيقياً : كما يأخذ الورق الحساسُ صورة ما يقع عليه في التصوير الفوتوغرافي . فالأخذ بمعنى الإبصار ـ ان لم يكن حقيقةً ـ فهو مجاز وكان حقه أن يذكر في أحد قسمي الحقيقة المجاز اللذين ذكرهما المؤلف .

(البحث الثالث والعشرون) :

بمعنى أن تجهرَ العين شخصاً . وفسروا معنى (تجهره) بأن تراه عظيماً . فيقال مثلاً : (فلانةُ امرأة مُلاَّحةٌ تأخذها العين) و (كان سعيد لا تأخذه العين) كل ذلك بمعنى استعظام الشيء والاعجاب به . ولكن هذا المعنى كان ينبغي أن يذكر في البحث السادس عشر مع المعاني المجازية التي منها الاعجاب بالشيء . و (مُلاَّحة) أبلغ من مليحة .

(البحث الرابع والعشرون) :

(أخَذَ) بمعنى تناول الشيءَ أي قبض عليه باليد . نحو (فخُذْ أربعةً من الطير) (فلما سكتَ عن موسى الغضب أخذَ الألواح) (كان يأخذ الرُّطب بيمينه) الى غير ذلك من شواهد المعنى الحقيقي التي مرّ نظيرها في القسم الأول المعقود لإمساك الشيء والقبض عليه فهو مكرر .

ومما يلاحظ على المؤلف انه أقحم في خلال شواهد هذا الباب عبارةً مؤداها أن كلمة (أخذ) تكون في مواطن كثيرة زائدةً لا تفيد معنى الأخذ ، وانما تفيد معنى تصوير الحالة وتأكيد القصة . لكنه لم يذكر لنا موطناً واحداً من تلك المواطن الكثيرة لنفهم ما هو مراده .

(البحث الخامس والعشرون) :

(أخذ) بمعنى لبس الثياب والسلاح نحو (أخذ رداءه) (أخذتُ ثوبي) (خُذوا زينتكم) (أخذَتْ الأرضُ زخرفها) . لكنني لا أظن أن هذا المعنى غير المعنى الحقيقي الذي هو التناول والامساك باليد مُكنّى به عن اللبس . فاذا قلنا اخذ ثوبه بمعنى لبسه لم يكن المراد ان معنى الأخذ هو اللبس وانما المعنى أنه اخذه لغرض أن يلبسه .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

وهذا كما اذا قلنا (اخذ قلمه) وتكرر منا هذا الاستعمال: فان الأخذ حينئذ يصبح مراداً به الكتابة. لكن لا يصحّ ان يقال أن (أخذ) بمعنى (كتبَ)، وانما المراد به معناه الحقيقي. والكتابة فهمت من السياقِ وقرينةِ ذكر القلم، وكذا يقال في أخذ الثوب والسلاح والزينة.

(البحث السادس والعشرون):

(أخَذَ) بمعنى (شرِب) ومن أمثلته قوله (ألا تأخذوا لبناً؟). والحق أن معنى الأخذ هنا كما في أخذ الثوب. اما الشرب فيفهم بقرينة ذكر اللبن. كما فهم اللُبس من ذكر الثوب. ولو جعلنا اللبس والشرب من معاني أخذ لصحّ لنا ان نقول ان من معاني اخذ ركب الفرس وركب القطار: في ما إذا قلنا أخذ فلان فرساً الى العزبة، او اخذ فلان قطاراً الى طنطا.

(البحث السابع والعشرون):

(أخذ) بمعنى آوى شخصاً واجاره نحو (فليُلقِهِ اليمُّ بالساحل يأخذه عدوٌّ لي وعدو له) وفي الطبري (تلكم صاحبتكم في بني جُمَح اذهبوا فخذوها فذهبوا اليها فأخذوها). الى غير ذلك من الشواهد وكلها لا تدلّ على الإيواء والإجارة، وانما تدل على معنى الأخذ الحقيقي لغرض الايواء أو الاجارة، كما مرّ في أخذ الثوب لغرض اللبس، واخذ اللبن لغرض الشرب.

(البحث الثامن والعشرون):

بمعنى تزوج امرأة كما في حديث (لما أخذَ رسول الله صلى الله عليه وسلم صفيّة) ويقال ان الأخذ فيه كما في السابق ولا شاهد فيه على معنى جديد للأخذ.

(البحث التاسع والعشرون):

بمعنى اشترى شيئاً بالثمن نحو (أخذَ الدار بعشرين الف درهم) ونحو (أخذَ الجارُ الدارَ بالشفعة) و (خذه ولو بقُرْطَيْ مُمارية) الخ. وهو ايضاً ليس معنى جديداً لأخذَ وانما هم تجوّزُوا فيه عن الشراء، فيحسن ان يذكر في جملة المعاني المجازية.

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

(البحث الثلاثون) :

بمعنى اقترض شيئًا كما في حديث (من أخذ اموال الناس يريد أداءها الخ) ولا شاهد فيه ايضًا لمعنى جديد وانما هو المعنى القديم المتكرر .

(البحث الحادي والثلاثون) :

بمعنى النيل والحصول على الشيء نحو قول الحماسي (وأخذي الحمدَ بالثمن الربيح) ونحو (لا يأخذون الملك إلا غصبًا) وهذا ايضًا لا معنى جديد فيه ، وانما هو بمعنى الاستيلاء والحيازة . ويدل عليه قول المؤلف في عنوان بحث الحيازة (حصل على) ومعنى (حصل على) حاز الشيء حيازة فكان يحسن أن تذكر شواهد هذا البحث مع شواهد بحث (الحيازة) في القسم الثاني .

(البحث الثاني والثلاثون) :

الأخذُ بمعنى المحافظة على الأمر ومنه حديث (وإنما يؤخذ من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الآخِر فالآخِر) والأخذ هنا بمعناه الحقيقي كما لا يخفى ، وانما فهم معنى المحافظة من سياق الكلام لا من الوضع اللغوي .

***

انتهت الأقسام أو البحوث الاثنان والثلاثون . وعندي انه يمكن ارجاعها الى ثلاثة بحوث مستقلة متحاجزة :

(١) بحث تذكر فيه المعاني الحقيقية الأصلية للأخذ ويُقتصر فيه من الشواهد على أوضحها دلالة .

(٢) بحث تذكر فيه كلمات (الأخذ) الدالة على معنى الحيازة والاستيلاء والغلبة والقهر . وهو معنى معظم كلمات (الأخذ) الواردة في لغة فصحاء العرب وقد استشهد بها المؤلف .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

(٣) بحث تذكر فيه ضروب من المعاني لفعل (أخَذَ) قد تجوّزوا فيها أيضاً عن معنى الاستيلاء والغلبة لكنه تجوُّز في غاية الخفاء واللطافة بحيث أصبح كأنه معنى جديد للاستيلاء .

وهذا كتجوّزهم في التعابير الآتية :

١ — أخَذَه بلسانه إذا عابه

٢ — أُخِذَ فلان إذا سُحِر

٣ — ما أخذتُه أي ما أبصرته

٤ — فلانٌ تأخذه العيون أي تستعظمه

٥ — أخَذَ فلان زينته أي لبس ثوب زينته

هذا ما أردت بيانه في ملاحظاتي هذه على معجم الزميل الكريم الدكتور فيشر . ومن تصفح هذا النموذج أدرك ما لحضرته من التبحُّر في لغتنا العربية الشريفة ومن سعة الاطلاع على تاريخ كلماتها . ومختلف أساليبها وتعابيرها وشواهدها ، مع التثبت والاحتياط والأمانة في النقل جزاه الله عن عمله خير الجزاء .

المغربي

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net